

**عقد تأسيس  
شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا  
(شركة مساهمة مقلفة)**

بناء على نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١١/م) وتاريخ ١٤٤٠/٩/١٧هـ، القاضي بتحول مؤسسات أرباب الطواف إلى شركات مساهمة مقلفة، فقد تم بعون الله تعالى، إبرام هذا العقد في يوم (الجمعة) الموافق (١٤٤٢/٨/٢٧هـ) بمدينة (مكة المكرمة) بين الواردة أسمائهم وبياناتهم في الجدول رقم (١) المرافق لهذا العقد - الذي يعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد - وهم بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً على تحول (مؤسسة مطوفي حجاج جنوب آسيا) إلى شركة مساهمة مقلفة وفقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣/م) وتاريخ ١٤٣٧/١٢٨هـ، المعدل بموجب المرسوم الملكي رقم (٧٩/م) وتاريخ ١٤٣٩/٧/٢٥هـ.

**مادة (١) - التمهيد**

يعتبر التمهيد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

**مادة (٢) - اسم الشركة:**

شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا (شركة مساهمة سعودية مقلفة)

**مادة (٣) - أغراض الشركة**

تقوم الشركة بمزاولة وتنفيذ الأغراض التالية:

- إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي


تساهم فيها وتوفير الدعم اللازم لها .

- امتلاك العقارات والمنقولات الالزمة لمباشرة نشاطها.

- تقديم خدمة حجاج الخارج عن طريق الشركات المملوكة لها أو المشاركة

فيها.





- امتلاك حقوق براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتاجيرها للشركات التابعة لها او لغيرها. تمارس الشركة اختصاصها وأغراضها بموجب نظام تقديم الخدمة لحجاج الخارج، ووفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

#### مادة (٤) - المركز الرئيسي:

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة (مكة المكرمة) بالمملكة العربية السعودية، ويجوز لها إنشاء فروع أو مكاتب داخل المملكة، بقرار من مجلس الإدارة، وذلك وفقاً لنظام مقدمي خدمة حجاج الخارج.

#### مادة (٥) - المشاركة والتملك في الشركات:

يجوز للشركة إنشاء شركات (ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مقلدة)، وذلك لتقديم أغراضها أو خدماتها بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن.

#### مادة (٦) - مدة الشركة:

أسست الشركة لمدة (٩٩) سنة ميلادية، تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري، ويجوز دائماً إطالة مدة الشركة بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية قبل انتهاء أجلها بسنة واحدة على الأقل.

#### مادة (٧) - رأس المال:


حدد رأس مال الشركة بمبلغ (٣٥٥,٠٠٠,٠٠٠) فقط ثلاثة وخمس وخمسون مليون ريال سعودي) مقسم إلى (٣٥,٥٠٠,٠٠٠) سهم متساوية القيمة، تبلغ القيمة الاسمية لكل منها (١٠) ريال سعودي وجميعها أسهماً عاديّة عينية

#### مادة (٨) - الاكتتاب:

اكتتب المؤسرون في كامل أسهم رأس المال البالغة (٣٥,٥٠٠,٠٠٠) سهم، مدفوعة بالكامل، وقيمتها (٣٥٥,٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال سعودي، وتم استيفاء قيمة رأس

المال من احتياطيات المؤسسة المحولة بموجب القرار الوزاري رقم





٣٨٠٦٠٨٠١٠٠١٩ و تاريخ ٢٩/٦/١٤٣٨ هـ و خطاب الهيئه التنسيقيه رقم ٤٣٩/٦٠ هـ / س و تاريخ ١٩/٥/١٤٣٩ هـ و خطاب المحاسب القانوني الدكتور محمد فداء بهجت و شريكه ٣٣٣/ص ٣٩ و تاريخ ٤/٢/١٤٣٩ هـ ، و تم توزيع الأسهم على المؤسسون وفقاً للجدول رقم (٢) المرافق لهذا العقد - والذي يعد جزء لا يتجزأ منه.

**مادة (٩) - تشكيل مجلس الإدارة:**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (١٢) اثنى عشر عضواً، تنتخب الجمعية العامة العادلة ثلثي الأعضاء من المساهمين عن طريق الاقتراع السري، ويعين وزير الحج والعمراء الثالث البالى من المساهمين وذلك لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، واستثناء من ذلك فإن مدة أول مجلس إدارة تكون لمدة (٥) سنوات.

**مادة (١٠) - إدارة الشركة:**

يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء وهيئة التحكيم والغير. ولرئيس المجلس بقرار مكتوب أن يفوض بعض صلاحياته إلى غيره من أعضاء المجلس أو من الغير في مباشرة عمل أو أعمال محددة .

**مادة (١١) - السنة المالية:**

تبدأ السنة المالية للشركة من أول شهر يناير وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من كل سنة ، على أن تبدأ السنة المالية الأولى من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري وحتى نهاية شهر ديسمبر من العام الحالي (او التالي ) .

**مادة (١٢) - أحكام ختامية:**

يخضع هذا العقد لأحكام نظامي الشركات ومقدمي خدمة حجاج الخارج.

**مادة (١٣) - نسخ العقد:**

حرر هذا العقد من (٥) نسخ استلم كل مساهم نسخة منها للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية .

تم توقيع العقد بموجب خطاب معالي نائب وزير الحج والعمراء بالرقم الوارد ١٢٦٠٧ بتاريخ ١٤٤٣/٥/١٢ واثابة

لدى موافق وزارة التجارة بجدة المستشار / علي بن سعيد العبد الله وتم الضبط بسجل عقود الشركات بالضبط رقم

